

قرار رقم (٨٠٧٩) لسنة ٢٠٢٤
بتاريخ ٢٠٢٤/٥/١٢
بشأن قيد خبير تأمين استشاري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء التأمين الاستشاريين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٣٠ والمعتمد محضرها من
السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

المادة الأولى: يقيد أسم السيد الأستاذ الاتى ذكره فيما بعد بسجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة بالرقم
الموضح قرين اسمه وذلك اعتبارا من تاريخ صدور هذا القرار ، مع مراعاة عدم تعارض
المصالح وهم :

م	اسم الخبير	كود الهيئة	التخصص	الرقم القومي
١	محمد مصطفى إبراهيم حسن	٣٨٣	تأمينات ممتلكات	٢٨٣٠٨١٢٠٢٠١٠٤٢

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح